

في ذكر كل مأكالاتين بابٌ في ذكر الروح بابٌ في ذكر الصو
والبعث والحيث بابٌ في نجت الصور والمزع بابٌ في
ذكر فناء الأشياء بابٌ في ذكر حشر الخالق بابٌ في
ذكر صفة البراق بابٌ في ذكر نجت الصور والبعث
بابٌ في ذكر نشر الخالق بابٌ في ذكر محشر بابٌ في
ذكر حشر العيامة بابٌ في ذكر قرب الجنة بابٌ في ذكر السا
بابٌ في ذكر الكتب بابٌ في ذكر رضي الميزان بابٌ
في ذكر الصلاط بابٌ في ذكر أبواب العينان بابٌ
في ذكر الزيانة بابٌ في ذكر أهل النار بابٌ
في ذكر الوان العذاب بابٌ في ذكر شارب الحمر
بابٌ في ذكر الخروج من النار بابٌ في ذكر
الجنان بابٌ في ذكر أبواب الجنان بابٌ في ذكر أهل
الجنة بابٌ في ذكر حور العين ، تنتهي سورة أبواب

رُقْبَةِ الْمُهَاجِرِ
كِتَابُ نَسْخَةِ

أَسْنَهْ بَنْتِ كَنْدَهْ
سَوْحَ بَنْتِ كَرْدَهْ

وَيَدِ نَسْعَى لِتَسْجِيرِ اللَّهِ أَرْحَمِ الرَّحِيمِ رَبِّ الْمَرْوَاتِ
لِلْجَنَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْعَاقِبَةِ لِلتَّقْبِينَ وَالصَّلَوةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ تَعَالَى
مُحَمَّدُ وَآلُهُ وَاصْحَابُهَا اجْمَعُونَ اعْلَمُهُمْ مَنْ ارَادَهُ اسْتَكْلِمَ فِي عِيَانِ
كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى يَحْبِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسَةَ وَالنَّسْوَةَ اقْتِدَاءً
بِالسَّلْفِ رَضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَانَهُ أَذَلَّمُ مَنْ يَعْرِفُ النَّاسَةَ مِنَ النَّسَوَةِ
ذَيْنَمَا يَحْكُمُ بِوْجُوبِ شَيْءٍ وَيَكُونُ ذَلِكَ مَنْسُوْخًا وَنَحْرِيمٌ
شَيْءٌ يَكُونُ لِذَلِكَ النَّاسَةَ وَاجْمَعُوا إِنَّ الْاَسْتَدْلَالَ بِالنَّسْوَةِ
لَا يَحْجُوزُ رُوْيَيْدَةَ عَلَى إِبْنِ ابْي طَالِبٍ كَمَالَهُ وَجْهَهُ
إِنَّهُ دَخَلَنِي مَسْجِدَ الْكَوْفَةِ فَرَأَيْ رَجُلًا قَدَا جَمْعَ عَلَيْهِ النَّاسَ
وَيَسَّالُونَهُ عَنِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَهُوَ يَفْسِرُهُمْ وَكَانَ اسْمُ
الرَّجُلِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ الْأَمِينُ مُوسَى الْأَشْرَقِيُّ رَجُلُ اللَّهِ عَنْهُ
فَقَالَ اللَّهُ عَلَى رَبِّنِي أَنَّهُ تَعَالَى عَنْهُ التَّرْفِ النَّاسَةَ وَالنَّسْوَةَ مِنَ
الْقُرْآنِ قَالَ لَا قَالَ الْمُؤْمِنُ أَنْتَ وَقَالَ لَأَبِي يَحْيَى فَأَخْذَ ذَنْبِهِ
وَفَتَلَهَا فَتَلَّ أَسْتَدْلَالِهِ وَقَالَ لَا تَقْطُطْ فِي مَسْجِدِنَا هَذِهِ بَعْدُ
قَالَ الْقَاضِي مَلِكٌ كَانَ الْمُفْسِرُونَ سَلَّلُوا طَرِيقَ هَذَا الْعِلْمَ
وَخَلَطُوا بَعْضَهَا بِسَعْضِهِ لِاستِشَاءِ النَّسَهِ وَالنَّسْوَهِ بِالْإِسْتَشَاءِ
الْغُثُّ هَذِهِ الْكِتَابُ عَلَى وَجْهِ الْاِخْتَصَارِ فَالنَّسَهُ جَائِزٌ
عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَخْالِفْ أَحَدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا كَرِهَ فَنَزَّلَ

أَكْثَرُ الْيَهُودِ بِابْلَأْوَلِ فِي ذَكْرِ الْاِشْتِفَاقِ وَحِقْقَهِ النَّسَهِ
أَعْلَمُهُنَّ فِي الْلُّغَةِ مُشَتَّقٌ مِنْ اِنْسَاخِ الْاِثْنَاهِ وَذَهَبَ إِلَيْهَا
نَسْخَتُ الْمَرْجَعِ اِثْنَاهِ الدِّيَارِ وَنَسْخَهَا الْمَطَرِيُّ ذَهَبَ إِلَيْهَا فِي النَّسَهِ
رَفِعُ الْحُكْمِ التَّشْرِيعِيِّ مِنَ النَّسْوَهِ لَأَنَّهُ يَعْرِفُ مَعْنَاهُ مِنْ ذَلِكَ لَا كُنَّ
النَّاسَخُ بِرَفِعِ الْحُكْمِ الْمَنْسُوْخِ اِثْرًا لَا يَحْجُوزُ الْحُكْمَ بِهِ وَلَا اِحْتِيَاجٌ
بِالْاِيَّاهِ الَّتِي نَسَخَ حُكْمَهَا غَيْرُهُنَّ لِلتَّعَدُّدِ بَعْدِ اِتَابَاتِهِنَّ فَالنَّسَهُ
جَائِزٌ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ فَإِذَا وَرَدَ حُكْمُ فِي الْشَّرْعِ بِإِجَابَتِهِنَّ فَنَحْرِمُ
أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ جَازَ إِنْ رَفَعَ الْحُكْمَ بِضَدِّهِ أَوْ إِلَيْهِ مُثَلَّهُ أَوْ يُرَفِعُ لَهُ
بِدَلٍ أَوْ بِلَا بِدَلٍ وَلَمْ يَخْالِفْ أَحَدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ أَكْثَرُ
الْيَهُودِ إِنَّ النَّسَهَ لَا يَحْجُوزُ إِرَادَهُ وَلَا يَدُلُّكَ تَطْرِيقًا إِلَيْهِنَّ
الْمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالُوا إِنَّ جَوْزَنَا النَّسَهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى يَنْهَا
أَمْرَهُ لَا دَاعِيٌ ذَلِكَ الْجَوْزُ إِلَيْهِ بَدَأَ وَهَذَا مَحَالُ الْجَوْزِ عَنْهُ إِنْ تَغْلِ
أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِدَاعِنَدَنَا لَا تَأْخُذْ لَا نَعْرِفُ عَوْاقِبَ الْأَمْرِ
وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُرِلْ عَلَيْهَا وَكَانَ فِي حُكْمِهِ إِنْ أَنْزَلْنَا نَيْكُونَ
ثَابِتًا إِلَى وَرْقَتِكَذَارَفَعَهُ بَحْكَمَ أَخْرَى مُثَلَّهُذَا لَا يَكُونَ بَدَأَ
وَإِنَّا يَكُونُ فِيهِ صَلَاحُ الْعِبَادَهُ وَالْمَدِيلُ عَلَى جَوْزِ النَّسَهِ هُوَ إِنَّا
نَقْولُكَ فِي دِينِ آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ كَانَ تَرْجِيُّ الْأَخْرَى
مِنَ الْأَخْرَى حَلَالًا وَهُوَ حَرَمٌ فِي دِينِنَا وَفِي دِينِ مُوسَى عَلَيْهِ

الصلة والسلام وليس إلا هذار لهذا مسخه ولنسخه امثله يطوي
ذكرها المنسوخ في كتاب الله تعالى يتعلق على ثلاثة أقسام
القسم الأول حكم رفع الما هو اغلوظ من الأول مخل حد الزنا
كان في الأول هو الحبس في البيت إلى وقت الموت قال الله تعالى
فامسكوهن في البيوت حتى يتويفهن الموت ثم نسخ ذلك
بحكم العجل والرجم **والقسم الثاني** وهو حكم رفع الما هو اخف
منه كياني بباب الجهاد كان في ابتداء الاسلام يجب على كل
مسلم ان يقاوم عشرة من الكفار فان يهرب واحد من عشرة
كان عاصيا مستحينا للعقوبة كما قال الله تعالى ان يكن منكم
عشرون صابرون يغلىروا مائتين الآية فنسخ ذلك الى ما هو
اخز منه بقوله تعالى الا ان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا
فلا يحل لك يهرب واحد من الآشرين وجعل ان يهرب من التلث
فثالث القسم الثالث وهو لا يرفع الحكم الى مثله مثل امر
القبيله كانت الصلة في ابتداء الاسلام الى بيت المقدس
ثم نسخ ذلك بالترجمه الى الكعبه في الصلة وفي اجر
الرسول عليه الصلة والسلام ايضا على هذه الاقسام
النسخ على اربعه اقسام احدها نسخ الكتاب بالكتاب والثانية
بنها نسخ السنة بالسنة والثالثها نسخ السنة بالكتاب

١٤
ربما نسخ الكتاب بالسنة فاما نسخ الكتاب بالكتاب
فانه يجوز ان ينسخ حكم الكتاب ونظم الكتاب بنظم الكتاب
اما نسخة السنة بالسنة فالمستفي في الحكم دون النظم
اما نسخة حكم الكتاب بالسنة فانه لا يجوز عنده وهو
لا يصلح من اهل السنة ولجماعته من حجور باخار التواتر
دونه اخبار الاحد المنسوخ في كتاب الله تعالى ثلثة اقسام احد
ما نسخ نظمه وقراءته حكمه والثانية ما نسخ نظمه وقراءته وهي
حكمه ثابتة والثالث ما نسخ حكمه وهي نظمه وقراءته ثابتة
اما نسخ حكمه ونظمه وقراءته فهو مثل ما ورد عن ابن
بن مالك رضي الله تعالى عنهم انه قال كنا نقر على عهد النبي
صل الله عليه وسلم مسورة برات ولست احفظ منها الآية واحدة
وهو قوله تعالى ان كان لابن آدم واديان من ذهب لا يبني اليها
ثاترا ولا يبني رابعا ولا يعلجوف ابن آدم الابال تراب ثم
يسرب اليه على ما يشاء وكل ذلك قد نسخ حكمه ونظمه وقراءته
وهذا الآية التي ذكرها النسخ لا حكم وهذا دار وري عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال اترأي رسول الله صلى الله عليه وسلم آية حفظتها
اشتبه في مصحف فلما كان الليل رجعت الى حفظها فلم اجد
منها شيئا وغدروت الى المصحف فاذاربت الورقة بيهنا فاضبر

لَكُنْ فِيهَا نَاسَخٌ وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرُهُمْ
أَمْ لَمْ نَسْتَغْفِرْهُمْ الْآيَةُ سُورَةُ التَّغَابِنِ مَكِيتَةٌ وَقِيلَ مَدِينَةٌ
وَأَيَّاً تَهَا ثَانَةٌ عَشْرَ آنَهُ يُسْرِ فِيهَا مَنْسُوخٌ وَلَكُنْ فِيهَا نَاسَخٌ
وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى فَإِنْ قَرَأَ اللَّهُ مَا أَسْطَعْتُمْ سُورَةُ الطَّلاقِ
مَدِينَةً اجْمَاعًا وَأَيَّاً تَهَا ثَانَةٌ عَشْرَ لَيْسَ فِيهَا نَاسَخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ
سُورَةُ التَّحْرِيمِ مَدِينَةٌ وَأَيَّاً تَهَا ثَانَةٌ وَعَشْرَةٌ يُسْرِ فِيهَا
مَنْسُوخٌ وَلَكُنْ فِيهَا نَاسَخٌ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى بِأَدِيَّ بَيْهَا الْبَنِيِّ لَمْ
تَخْرُمْ مَا حَرَّلَهُ لَكَ سُورَةُ الْمَلَكِ مَكِيتَةٌ وَأَيَّاً تَهَا ثَالِثَتُونَ
لَيْسَ فِيهَا نَاسَخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ سُورَةُ الْقَلْمَ مَكِيتَةٌ وَأَيَّاً تَهَا ثَانَانِ
خَمْسُونَ وَالْمَنْسُوخُ فِيهَا حَمْيَنَ لَهُمُ الْأُولُونَ فَوْلَهُ تَعَالَى قَدْرُهُ
وَمَنْ يَكْذِبُ بِهِذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ لَنْسَخَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فَاقْتُلُوا
الْمُشَرِّكِينَ جَثْ وَجَدْ بِهِمْ رَأْكُمْ وَالْحَمْ الْمَأْيِنِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَارْصِرُ
لَهُمُ الْآيَةَ وَهُوَ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فَاقْتُلُوا الْمُشَرِّكِينَ الْآيَةُ
سُورَةُ الْحَاقَةِ مَكِيتَةٌ وَأَيَّاً تَهَا ثَانَةٌ وَخَمْسُونَ رَبِّ فِيهَا نَاسَخٌ وَلَا
مَنْسُوخٌ سُورَةُ الْمَعَاجِ مَكِيتَةٌ وَأَيَّاً تَهَا أَرْبَعَ وَارْبِعُونَ وَالْمَنْسُوخُ فِيهَا
حَمْ وَاحِدٌ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى فَذَرْهُمْ يَخْوُضُوا وَلَا يُغْرِيَنَّهُمْ
لَنْسَخُ حَكْمُ هَذِهِ الْآيَةِ بِأَيَّةِ الْقَتَالِ سُورَةُ الْنُّوحِ مَكِيتَةٌ وَأَيَّاً تَهَا بَعْدَهُ
دَعْرُونَ وَلَيْسَ فِيهَا نَاسَخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ سُورَةُ الْجِنِّ مَدِينَةٌ وَقِيلَ مَكِيتَةٌ

الْمَدِينَةُ فَإِنْ خَلَفَتْ كَانَتْ لَا تَرْدَ إِلَى زَوْجِهَا مَا أَتَى مِنَ الْمَهْرِ
وَغَيْرَهُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي آيَةِ الْأَخْرِيِّ لَا هُنْ حَالَهُمْ وَلَا هُمْ
يَحْلُونَ لَهُنَّ وَلَا تَرْهُمْ مَا أَنْفَقُوا فَرِدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَهْرٌ عَلَى ذَلِكَ الرِّزْوَمِ حَكْمٌ وَقَالَ أَوْلَئِكَ الْقَوْمُ إِنَّكُمْ كَانُوكُمْ فِي
شَرَطِنَا وَعَاهَدْنَا ذَكْرَ الرِّحْمَانِ وَإِنَّا لَنَسَأَهُ أَفَلَمْ يَخْرُجْ هُنَّ
عَنْ ذَكْرِ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ ثُمَّ حَمَّا حَمْ الْآيَةَ وَهُوَ الْأَمْنِيَّ
نَّا إِلَى الْكُفَّارِ بِعَوْلَهُ تَعَالَى بِرَأْهُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَيْكُمْ نَكْتُرُ
إِيَّاَنَّهُمْ وَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّعْمَ هُمُ الَّذِينَ ابْتَدَأُوا سَقْطَنَ
الْعَهْدِ وَرَجَدُ لَفْضُ الْعَهْدِ عَنْ جَانِبِهِمْ ثُمَّ أَنْهَ اللَّهُ تَعَالَى رَفعُ الْعَهْدِ
مِنْ جَانِبِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ تَسْقُطَ
الْكُفَّارُ عَهْدُهُمْ وَبِعَنَاءٍ عَلَى مَبْلِيَنَا وَالْحَمْ ثَالِثُكُمْ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى فَإِنَّكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ مُثْلُ مَا أَنْفَقُوا الْآيَةُ أَيِّ
حَمْ الْعَهْدُ الَّذِي جَدَّكُمْ فِرْدٌ وَالْمَهْرُ عَلَيْهِمْ وَرِدٌ وَ
عَلَيْكُمْ مَهْرٌ مَنْسَأُكُمْ ثُمَّ لَنْسَخَ هَذِهِ الْحَمْ وَالْعَهْدُ كُلُّهُ بِقَوْلِهِ
تَعَالَى بِرَأْهُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ سُورَةُ الصَّفِ مَدِينَةٌ وَأَيَّاً
أَحَدِي وَعَشْرَةَ آنَهُ يُسْرِ فِيهَا نَاسَخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ سُورَةُ الْجَعْدَ مَدِينَةٌ
وَأَيَّاً تَهَا أَحَدِي وَعَشْرَةَ لَيْسَ فِيهَا نَاسَخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ سُورَةُ
الْمَنَافِعُ مَدِينَةٌ وَأَيَّاً تَهَا أَحَدِي وَعَشْرَةَ وَلَيْسَ فِيهَا مَنْسُوخٌ

كُنْ

الصلوة ما يسر عليكم فصار متداخلاً بهذا الآية وقد قال عبد الله بن عبد الرحمن رضي الله عنهما أن هذه السورة نسخة أو لها بعدها
تعال علم الظن تخصوه معناه لرطبيعة قتاب عليكم أي عفو وخفف عليكم ما وقع من المقصين فيما أرجبه الله تعالى عليكم والحكم الرابع في قوله تعالى وأصبر على ما يقولون راجهم بحر جميلاً ثم نسخ حكم هذه الآية بآية القتال والحكم الخامس والسادس وذري والمكذب بين أولى النعمتين مهل لهم قيداً ثم نسخ بآية القتال ونقوله تعالى فرشاً اتخذ الرب سبلاً رفع حكم المشبهة والتخيير بآية القتال سورة المدثر مكية وأياتها متسدة ومحشوقة والمبتداة فيها حكم الذر والمشتبه منسوخة بآية القتال ومن هذه السورة إلى الطارق لم ير فيها ناسخة ولا منسوخة سورة الطارق مكية وأياتها متسدة وعشر وفيها حكم المهمة مبشرة بآية القتال وسورة الأعلى مكية وفيها من الناس حكم واحد وهو قوله تعالى سقر وث دلاتي وسورة العاشية مكية وأياتها متسدة وعشر وفيها من المنسوخ حكم واحد وهو قوله تعالى ذكر إنما ذكر مذكرة لهم عصيطر إلى يسر ل عليهم لا انتذكر فـ نسخ حكم هذه الآية بآية القتال ومن هذه السورة إلى الكافرون ليس فيها ناسخة ولا منسوخة سورة الكافرون مكية وأياتها متسدة

وأياتها متسدة وعشر وليسر فيها ناسخة ولا منسوخة سورة المزمدكية وأياتها متسدة عشر و المنسوخ فيها متسدة أحكام الحكم الأول في قوله تعالى يا يها المزمدكيم الميل الأقليل والحكم الثاني في قوله تعالى الصدق وأحكام الثالث أو انصر منه الأقليلاً أو زد عليه وزد على القرآن تختير فصار الحال الأحكام الثالثة منسوخة وببيان ذلك أن الله تعالى أعلم فرض الصلوة فرض بهذه الآية وراجبه على الرسول صلى الله عليه وسلم أن يقوم جميعاً إلى الأقليل يسبح فيه وذلك تطوعاً لاصحابه عليه الصلوة والسلام ثم قال الصفة إلى الواجب المتصف إلى الماشق عليه صلى الله عليه وسلم قيام الميل كله ثم قال الله تعالى أو انصر منه قيلاً فتفتف عليه الصلوة والسلام ما فوق رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوة حتى تورت قد ماه فنزل قوله تعالى طه ما انزلنا عليك القرآن لتشيق لا تذكره وتنبي على هذا وقد قيل الله سنه وقال بعض من المفسرين انه كان واجباً عليه ثم نسخ بقوله تعالى ان ربك يعلم انك تقوم ادي من ثلثي الميل ونصفه وثلثه الى قوله تعالى فاقرأ ما يسر من القرآن فأخبر الله تعالى بأنه لا يقدر ونحوه على قيام ثلثي الميل ونصفه وثلثه فرفعها عنهم فعن قوله تعالى فاقرأ ما يسر من القرآن اي صلوات من

رَحْمَمْ هَذِهِ الْآيَةِ يُعْنِي لَكُمْ دِينَكُمْ وَلِيَ دِينٌ مُشَوَّخٌ بِأَيْدِي الْمُسْفِرِ
كَتَوْلَدْ تَعَالَى فَاقْتَلُوا الْمُشَرِّكِينَ حِيثُ وَجَدُّهُمْ رِبِّي خَسِّهِ
الْبَاقِيَةِ لِيَرْفَهُنَّ نَاسِنَةً وَلَا مُشَوَّخَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ إِلَيْهِ
مَرْجَ وَالْمَآبَ تَعَالَى هَذِهِ الْمَرْسَالَةُ رَافِعٌ وَمَرْفُوعٌ لِلْقُرْآنِ مِنْ
تَالِيفِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ عَرْفَاؤَانَ مُولَدَهُ مُلْتَانَ مُسْكَنَهُ هُنْدَ

غَفَّرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِيَّهِ وَجَحِّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ

فَتَهْذِيَ النَّجَّاحُ بِيَوْمِ الْمِيزَانِ مِنْ عَاشرِ شَهْرِ رَضَاعَ

بِيَدِ الْعَبْدِ بْنِ الْفَوْرَقِ بْنِ نَجْدَوْمَ

حَاجِرُ كَرْمَ عَزِيزَةِ لَهَا

وَكَانَةُ الْإِسْلَامِ

أَجْمَعِي

قَوْلَدْ عَلَى الْصَّلَوةِ وَالسَّلَامِ الْمُخْتَلِفُ مَلْعُونٌ لِمَ بَعُودَ عَنْ دِرْجَةِ الْأَبْرَارِ
كَلِيزَادَ الْمَعْنَى الثَّانِي لِلْعَرْنَى وَهُوَ الْبَعْدُ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَانَهُ
لَا يَكُونُ لِأَيْنِ حَقُّ الْكُفَّارِ وَمَنْ يَبْعُدْ عَنْ دِرْجَةِ الْأَبْرَارِ لَا يَخْرُجُ
عَنِ الْأَيْمَانِ بِأَرْتَحَابِ الْكَبِيرَةِ كَمَا ذُكِرَ فِي الثَّانِي مِنْ جَامِعِ الرَّمَوزِ
وَذُكِرَ فِي الدَّرْبِ بَدِيكَ لَا يَكِيرَهُ أَنْ يَقُومُ لِلآخرِ فِي الْمَسْجِدِ تَعْظِيْمًا
لِهِوَيِّ كَثِرُ الْعَبَادَاتِ لَا يَقُومُ لِلآخرِ فِي الْمَسْجِدِ فَانَهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا تَعْطِيْمَنِي فِي بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى

تم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِرَبِّ الْمُتَّكَبِينَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْعَابِدَةُ لِلْمُتَّكَبِينَ وَالصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ عَلَى
رَسُولِ الْمَحْمُودِ وَالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ وَالْجَمِيعِ بَعْدِهِ بَدِيكَ اِنْ يَرْعِزْ مِنْ كَرِيمَتِهِ صَدَقَ
وَرَاسَتْ كَوْرَشِ شَيْطَانَهُ كَوْشَشَ كَلَّا فَرَمَيْتَ دَارَبَرْخَادَوْنَهُ تَعَالَى تَادَرَ
عَذَابَكَتْ كَرْقَازَ كَنْكَرِيَّهُ دَائِيَتْ كَيْرَ لَادَهُ قَادَقَنَهُ شَيْطَانَهُ نَاهَادَهُ
رَوْزَرِسُولِ عَلَى الْسَّلَامِ بَياَرَانَ دَرَحَادَيِّنَ بِيَعَالَشَهِيْزِرِسُونَهَاشَتَهُ
بُورَكَدَأَوَزَرِمِيْبَ بِزِجَابِ بِرَوَهُ دَرَادَهُ رَوْسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَرَمَوْرِسِرَيَارَانَ بِهِ اِنْدَهُ كَرِيَّهُ اِنْ لَوْزَرِدَهُ كَيْتَ بَانَ كَنْتَهُ
يَا رَوْسُولِ اللَّهِ بَعْدَ اِنْ كَمَرَيَهُ بِيَهُ بِيَتَ لِيْ حَفَرَتْ رَسَالَتَ بَنَهُ فَرَوْدَ
كَرِيَّهُ اَوَزَرِدَهُ دَهُدَهُ بَلَدَسَهُ عَلَى الْعَذَابِ بَنَهُ بِيَعَالَشَهِيْزِرِسُونَهَاشَتَهُ
يَا رَوْسُولِ اللَّهِ كَرْقَازَ بَهَشَدَ وَرَاهَلَكَ كَرِدَيَّهُ بِسُونَكَتْ بَكَذَارِيَّهُ
تَادَرَايَهِسِيْزِرِسُونَهَاشَتَهُ دَرَادَهُ زَكَتْ السَّلَامُ عَلَيْكَ بَانَ سُولَ اللَّهِ صَلَّى
عَلَيْهِ سَلَّمَ بِيَهُ كَرْجَهُ جَوَاشَهُ بَهَادَ وَجَوَلَهُ بِرَوْنَهُ كَرِدَنَهُ مُورَلَشَهُ وَسَرَادَ
بُسَودَ رَوْسُولِ عَلَى الْسَّلَامِ فَرَمَدَهُ دَارَمُلوُنَ بِجَهَ كَارَادَهُ وَجَهَ كَارَدَهُ
وَمُورَلَشَهُ وَانَّدَامَ جَرَكَهُ دَارَلَهُ لَعَنَتْ بَارَوْسُولِ السَّلَامِ وَرَزَ
وَرَشَهُ بَزَرَانَهُ دَهَدَهُ دَهَدَهُ وَكَتَهُ شَيْطَانَهُ فَرَمَانَهُ دَهَدَهُ
كَرَامَرِزِشِرِسُونَهَاشَتَهُ دَهَدَهُ دَهَدَهُ وَكَتَهُ اَلَّوِيَّهُ جَوَابَ بَاشَوَابَ دَاسَتَهُ
بَكَمَرَ وَالَّا نَزَرَ اَهَلَكَنَمَ اَزَادَهُ دَاسَتَهُ كَعَنَنَهُ شَيْطَانَهُ وَرَوْانَدَامَ